

الدليل التعريفي لمبادرة
إعادة مبالغ الرسوم
الحكومية المدفوعة
"استرداد"

الإصدار الثاني

نبذة عن مبادرة "استرداد" النسخة الثانية

مبادرة وطنية نوعية تهدف إلى تحفيز نمو المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة عبر استرداد الرسوم الحكومية المدفوعة وفق شروط ومعايير محددة؛ بما يسهم في رفع كفاءة التشغيل، واستمرارية الأنشطة الاقتصادية، وتمكين رواد الأعمال من التوسيع المحلي، والدخول في أسواق جديدة بثقة واستقرار

الأهداف

التخفيض من الأعباء المالية على المنشآت الناشئة

1

تسهيل بدء أعمال المنشآت الناشئة وتعزيز فرص
الاستمرارية

2

زيادة مساهمة المنشآت الناشئة في الناتج المحلي
الإجمالي

3

الجدول الزمني للمبادرة:

يمكن للمنشآت التي بدأت نشاطها خلال الأعوام الثلاثة من 2024 إلى 2026 الاستفادة من المبادرة و العامان 2027 و 2028 ستكون مخصصة لاستكمال صرف المبالغ للمنشآت المستحقة دون تسجيل منشآت إضافية في المبادرة . علماً بأن سنته المبادرة في عام 2028 وسوف يتم إيقاف الصرف خلال المدة المشار إليها أو في حال استنفاد المبلغ المخصص للمبادرة.

فترة التسجيل

هي الفترة المتاحة من خلالها المنشأة تقديم طلب تسجيل في مبادرة استرداد الرسوم الحكومية وتمتد حتى تاريخ 31/12/2026

فترة الاستحقاق

الفترة التي تؤهل المنشأة للاستفادة من المبادرة في حال بدء نشاطها التجاري خلال الأعوام المالية من 2024 إلى 2026

فترة الاسترداد

فترة صرف مبالغ الرسوم المستحقة للمنشأة، بحسب جدول الدفعات التي تعلنها الهيئة للمستحقين عبر البوابة، و تمتد حتى 2028

الاشتراطات التي يجب توفرها في المنشأة

- ١ أن يكون السجل التجاري للمنشأة سارياً
- ٢ أن تكون شهادة حجم المنشأة سارية
- ٣ أن يكون ترخيص ممارسة النشاط سارياً للأنشطة التي تتطلب ذلك
- ٤ أن تكون المنشأة مملوكة بالكامل لأشخاص سعوديين، ويستثنى من ذلك المنشأة التي يكون نشاطها من الأنشطة المصنفة ضمن (أ) و(ب) في الملحق (رقم ١: تصنيفات الأنشطة)
- ٥ ألا يمضي على بدء المنشأة ممارستها للنشاط التجاري ثلاث سنوات، وألا يكون تاريخ بدء ممارستها للنشاط التجاري قبل تاريخ ١ / ١ / 2024، ويعد تسجيل أول عامل معياراً لبدء ممارسة النشاط
- ٦ تحقيق المنشأة لنسب التوطين المعتمدة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في برنامج "نطاقات المطور"
- ٧ ألا تقل حصص أو الأسماء المملوكة من المنشآت متناهية الصغر، أو الصغيرة، أو المتوسطة، أو الأفراد، عن ٦٠٪ من كامل ملكية الشركة
- ٨ لا تقبل طلبات التسجيل والاسترداد المقدمة من المؤسسات مالم تكن تمارس نشاط اقتصادي يتطلب ترخيص لممارسة النشاط
- ٩ لا تقبل أي طلبات للتسجيل في المبادرة بعد تاريخ ٣١ / ١٢ / 2026
- ١٠ تقدم طلبات التسجيل والاسترداد إلكترونياً من خلال ما تحدده الهيئة من قنوات

تصنيف الأنشطة

تصنيف الأنشطة	الترخيص	مؤهل للانضمام للمبادرة	
مصنع مستحضرات طبية	يعد النشاط في الأنشطة (أ)	مرخص من الهيئة العامة للغذاء والدواء	مؤهل
مؤسسة تقديم المشروبات	يعد النشاط في الأنشطة (ب)	لا يتطلب ترخيص نشاط	غير مؤهل
شركة لتشييد المباني	يعد النشاط في الأنشطة (ج)	لا يتطلب ترخيص نشاط	مؤهل

الرسوم المشمولة بالمبادرة

الرسوم المستردة المشمولة في المبادرة:

- 1 نشر عقد تأسيس الشركة لمرة واحدة
- 2 إصدار وتجديد السجل التجاري للمنشأة
- 3 تدويل المؤسسة إلى شركة
- 4 اشتراك الغرفة التجارية للمنشأة وتجديده
- 5 الرخص البلدية لممارسة المنشأة للنشاط
- 6 اشتراك البريد السعودي للمنشأة
- 7 تسجيل علامة تجارية واحدة للمنشأة
- 8 ٨٠٪ من رسوم المقابل المالي للعامل الاجنبي دون مرافقيه سنوياً حسب بند معيار المفاضلة لأعداد العمالة المستردة
- 9 إصدار وتجديد تراخيص الأنشطة الاقتصادية
- 10 تسجيل براءة اختراع واحدة

ملاحظات مهمة:

- في حال استلزم الأمر، يتطلب تقديم ما يثبت سداد الرسوم ضمن المستندات المطلوبة.
- لا تشمل المبادرة الرسوم التي تم إعفاء المنشأة منها وفق برامج حكومية أخرى.

معيار المفاضلة لأعداد العمالة المستردة:

يُطبق معيار مفاضلة لتحديد أعداد العمالة التي يُسترد عنها المقابل المالي سنويًّا، ويعتمد هذا المعيار على:

- نوع الكيان القانوني (مؤسسة أو شركة)
- نوع النشاط الاقتصادي للمنشأة (حسب تصنيف الأنشطة في الملحق رقم 1)
- وجود ترخيص نشاط اقتصادي للمنشأة

مثال:

- شركة تتطلب ترخيص نشاط اقتصادي تسترد من 20 إلى 30 عاملاً حسب نوعية النشاط.
- شركة لا تتطلب ترخيص نشاط اقتصادي تسترد من 15 إلى 25 عاملاً حسب نوعية النشاط.
- مؤسسة تتطلب ترخيص نشاط اقتصادي تسترد من 20 إلى 30 عاملاً حسب نوعية النشاط.
- مؤسسة لا تتطلب ترخيص نشاط اقتصادي لا تسترد أية عمالة.

الحد الأعلى لعدد العمالة المشمولين في المبادرة بحسب تصنيف مجموعة الأنشطة وكيان المنشأة ووجود جهة حكومية مرخصة للنشاط من عدمه	تصنيف الأنشطة	لا تطلب ترخيص نشاط (شركات فقط)	تطلب ترخيص نشاط (مؤسسات - شركات)
	مجموعة الأنشطة (أ) (24 نشاطاً)	25 عاملاً	30 عاملاً
	مجموعة الأنشطة (ب) (25 نشاطاً)	20 عاملاً	25 عاملاً
	مجموعة الأنشطة (ج) (30 نشاطاً)	15 عاملاً	20 عاملاً

المخالفات والجزاءات

دون إخلال بما تنص عليه الأنظمة واللوائح ذات الصلة،
يجوز للهيئة إذا تبين لها أن المنشأة قامت بتقديم
معلومات أو مستندات أو بيانات جوهرية مضللة، أو
أخفت أي معلومة جوهرية يجب الإفصاح عنها بموجب
أحكام اللائحة، أو تحايل بأي طريقة للحصول على
الدعم، سواءً في طلب الدعم أو غير ذلك، أو فقدت
أحد اشتراطات الاستفادة من المبادرة أو أخلت
بالتزاماتها المنصوص عليها في اللائحة؛

اتخاذ أي مما يأتي:

1

- أ - حرمان المنشأة من الاستفادة من المبادرة.
- ب - مطالبة المنشأة برد المبالغ المالية المصروفة بغير وجه حق بناءً على هذه اللائحة.
- ج - تعليق الطلب وإحالته للجهات المختصة في حال الاشتباه بحالات تحايل إلى أن يبت فيه.

تعد المعلومة جوهرية لأغراض تطبيق هذه المادة إذا كان لها تأثير علىأهلية الاستحقاق.

2

الرقابة والمتابعة

تتولى الهيئة مهام الرقابة والمتابعة الدورية على المنشآت المستفيدة من المبادرة للتحقق من التزامها بأحكام اللائحة، تلتزم إدارة المنشأة بتوفير جميع البيانات والتقارير التي تطلبها الهيئة لتمكينها من أداء مهامها. ويجوز للهيئة أن تعهد بمهام الرقابة والمتابعة الدورية إلى الجهة التي تحددها

1

يحق للهيئة التواصل مع أي من الجهات المعنية للتحقق من دقة وصحة المعلومات والبيانات المقدمة من المنشآت المستفيدة

2

الأسئلة الشائعة

لمعرفة أبرز الأسئلة الشائعة عن المبادرة، اضغط هنا

شركاء المبادرة



وزارة الاقتصاد والتنمية
MINISTRY OF ECONOMY & PLANNING



وزارة التجارة
Ministry of Commerce



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



المركز السعودي للأعمال
Saudi Business Center



الهيئة السعودية للملكية الفكرية
Saudi Authority for Intellectual Property



اتحاد الغرف التجارية السعودية
Federation Of Saudi Chambers of Commerce



الأنشطة الخاصة بالمبادرة وتصنيفاتها

#	مجموعة الأنشطة (أ)	#	مجموعة الأنشطة (أ)
13	صناعة المركبات ذات المدركات والمركبات	1	صنع المواد الكيميائية والمنتجات الكيميائية
14	النقل المائي	2	صناعة الآلات والمعدات غير المصنفة في موضع آخر
15	صناعة الأثاث	3	صنع الفلزات القاعدية
16	صنع الورق ومنتجات الورق	4	صنع الحواسيب والمنتجات الإلكترونية والبصرية
17	صنع المنتجات الغذائية	5	صنع منتجات المعادن المشكّلة (باستثناء الآلات والمعدات)
18	النقل الجوي	6	صنع المعدات الكهربائية
19	صنع الملبوسات	7	صنع المنتجات الصيدلانية الأساسية والمستحضرات الصيدلانية
20	الطباعة واستنساخ وسائل الإعلام المسجلة	8	صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى
21	صنع المنتجات الجلدية والمنتجات ذات الصلة	9	صناعة معدات النقل الأخرى
22	صنع الخشب ومنتجات الخشب والفالين	10	صنع منتجات المطاط وللداهن
23	صنع المشروبات	11	الصناعة التحويلية الأخرى
24	أنشطة النشر	12	صنع المنسوجات

مجموعة الأنشطة(ب)	#	مجموعة الأنشطة(ب)	#
الأنشطة الرياضية والترفيهية	38	الأنشطة المعمارية والهندسية والاختبارات الفنية والتحليل	25
صيد الأسماك وتربية المائيات	39	أنشطة خدمات دعم التعدين	26
الحرافة وقطع الأخشاب	40	الأنشطة الأخرى للتعدين واستغلال المحاجر	27
الأنشطة الإيجارية	41	أبحاث الإعلان والسوق	28
الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية الأخرى	42	أنشطة خدمات الأطعمة والمشروبات	29
الإبداع والفنون والتسليه	43	الإقامة	30
أنشطة المكاتب الرئيسية والأنشطة الاستشارية في مجال الإدارة	44	الزراعة والإنتاج الحيواني والصيد والخدمات المتصلة	31
الأنشطة القانونية وأنشطة المحاسبة	45	تعدين ركازات الفلزات	32
الاتصالات	46	تعدين الفحم والليغنيت	33
أنشطة البرمجة والإذاعة	47	أنشطة البرمجة الحاسوبية والخبرة الاستشارية وما يتصل بها	34
التخزين وأنشطة الدعم للنقل	48	أنشطة خدمات المعلومات	35
النقل البري والنقل عبر الأنابيب	49	أنشطة إنتاج الأفلام والبرامج التلفزيونية والتسجيلات الصوتية	36
		أنشطة وكالات السفر ومشغلو الجولات السياحية وخدمات الحجز	37

مجموعة الأنشطة(ج)	#	مجموعة الأنشطة(ج)	#
تجارة الجملة، باستثناء المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	65	المكتبات ودور المحفوظات، والمتاحف والأنشطة الثقافية الأخرى	50
تجارة الجملة والتجزئة، وإصلاح المركبات والدراجات النارية	66	أنشطة جمع النفايات ومعالجتها وتصريفها، واسترجاع المواد	51
البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي تبيع الأطعمة والمشروبات والتبغ أساساً	67	أنشطة الاستخدام	52
أنشطة البريد ونقل الطرود بواسطة مندوبي	68	أنشطة تقديم الخدمات للمباني وتجميل الواقع	53
الهيئات ذات العضوية	69	أنشطة الأمن والتحقيق	54
العمل الاجتماعي دون الإقامة	70	الأنشطة الإدارية للمكاتب، وأنشطة الدعم للمكاتب	55
أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى	71	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى	56
الرعاية مع الإقامة	72	الأنشطة العقارية	57
الأنشطة البيطرية	73	التعليم الأهلي	58
إصلاح وصيانة وتركيب الآلات والمعدات	74	تشييد المباني	59
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء	75	أنشطة التشييد المتخصصة	60
الإدارة العامة والدفاع، والضمان الاجتماعي الإلزامي	76	الهندسة المدنية	61
أنشطة الخدمات المالية، فيما عدا التأمين وصناديق المعاشات	77	الصحة البشرية	62
تمويل التأمين وإعادة التأمين وصناديق المعاشات التقاعدية باستثناء الضمان الاجتماعي	78	إصلاح الحواسيب والسلع الشخصية والمنزلية	63
الأنشطة المساعدة لأنشطة الخدمات المالية وأنشطة التأمين	79	تجارة التجزئة، باستثناء المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	64

معلومات التواصل والدعم الفني

ساعات العمل لخدمة العملاء والدعم الفني:

منصات التواصل الاجتماعي: متجاهلة على مدار 24 ساعة

مركز الاتصال: من السبت إلى الخميس، من 8:00 صباحاً حتى 8:00 مساءً



اتصل بنا



رقم الهاتف: 8003018888



البريد الإلكتروني

Info@monshaat.gov.sa

وسائل التواصل الاجتماعي

يمكنكم التواصل معنا عبر حساباتنا على موقع التواصل الاجتماعي



للمزيد من الاستفسارات والدعم

